شرطيه وجواب الشرط لم تستحق قسما
مرسل واذا قام بالزوجة نشوز وان لم يحصل به اثم كجنونه
بان خرجت عن طاعة زوجها كان خرجت من مسكنه بغير اذنه او
لم تفتح له الباب ليدخل او لم تمكنه من نفسها لا تستحق قسما يومها
كما لا تستحق نفقة وللزوج اعراض عن زوجاته بان لا يبيت
عندهن لان المبيت حقه فله تركه ويسن ان لا يعطلهن بان يبيت
عندهن ويحصنهن كواحدة ليس تحته غيرها فله الاعراض
عنها ويسن ان لا يعطلها وادي درجاتها ان لا يخليها كل اربع
ليال عن ليلة اعتبارا بمن له اربع زوجات والاولى له ان يدور
عليهن بمسكنهن وليس له ان يدعوهن لمسكن احداهن
الا برضاهن ولا ان يجمعهن بمسكن الا برضاهن وان لا يدعو
بعضا لمسكنه ويمضي لبعض اخر الا فيه من التخصيص الموحش
الا برضاهن او بقرعة او عرض كقرب مسكن من يمضي اليها
دون الاخرى والاصل في القسم ان عمله نهارا الليل لانه وقت
السكون والنهار ضده او بعده تبع لانه وقت معاش قال تعالى
هو الذي جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهار مبصرا والاصل
في القسم ان عمله ليلا كالحارس النهار لانه وقت سكونه والليل تبع
لانه وقت معاشه فلو كان يعمل تارة بالليل وتارة بالنهار لم يجز
ان يقسم لواحدة ليلة تابعة ونهارا متبوعا ولا اخرى عكسه
ومن عماد قسمه الليل لا يدخل نهارا على غير المقسوم لها لغير
حاجة لتحرزه ح لما فيه من ابطال حق صاحبة النوبة فان
فعل وطال مكثه لزمه لصاحبة النوبة القضاء بقدر ذلك من نوبة
المدخول عليها اما دخوله لحاجة كوضع متاع او اخذه او تسليم
نفقة او تعزية حتى في ابن لحديث عائشة رضي الله عنها كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف علينا جميعا فيدنو من
كل امراة من غير مسيس اي وطء حتى يبلغ الى التي هو يومها
فيبيت